

บทความวิจัย**ศุภกอิสลาม : กรณีศึกษาศุภกอิสลามในประเทศไทย**

ซากาเรีย หะมะ*

บทคัดย่อ

งานวิจัยครั้งนี้มีวัตถุประสงค์เพื่อศึกษาและวิเคราะห์ศุภกอิสลาม ศุภกอิสลามในประเทศไทย กฎหมายที่เกี่ยวข้องและเสนอแนะแนวทางการพัฒนาศุภกอิสลามในประเทศไทย โดยใช้วิธีการวิจัยเชิงพรรณนาและเชิงวิเคราะห์ ซึ่งรวบรวมและวิเคราะห์ข้อมูลจากแหล่งข้อมูลปฐมภูมิ ทุติยภูมิ งานวิจัยร่วมสมัย รายงานประจำปีอย่างเป็นทางการ ตลอดจนการสัมภาษณ์เชิงลึกกับบุคคลที่เกี่ยวข้องและนำข้อมูลวิเคราะห์ตามหลักกฎหมายอิสลามและกฎหมายไทยเพื่อเสนอแนะแนวทางในการพัฒนาศุภกอิสลามในประเทศไทย ผลการวิจัยพบว่าศุภกอิสลามในประเทศไทยเกิดขึ้นและมีการพัฒนาอย่างต่อเนื่องในเชิงกฎหมายโดยยังไม่มี การออกศุภกในตลาดตั้งแต่ ปี พ.ศ. ๒๕๕๒ – ๒๕๖๐ การออกศุภกอิสลามนั้นต้องเป็นไปตามพระราชบัญญัติ หลักทรัพย์และตลาดหลักทรัพย์ พ.ศ. ๒๕๓๕ พระราชบัญญัติทรัสต์เพื่อธุรกรรมในตลาดทุน พ.ศ. ๒๕๕๐ พระราชกฤษฎีกาออกตามความในประมวลรัษฎากรด้วยการลดอัตราและยกเว้นภาษีเงินได้ (ฉบับที่ 544) พ.ศ. 2553 และกฎระเบียบและประกาศอื่นๆที่เกี่ยวข้อง

ผลการศึกษาเสนอให้จัดตั้งฝ่ายกำกับดูแลเครื่องมือทางการเงินอิสลามและคณะกรรมการที่ปรึกษา ชะรีอะฮ์ในสำนักงานคณะกรรมการกำกับหลักทรัพย์และตลาดหลักทรัพย์ซึ่งจะทำการศึกษาเกี่ยวกับ เครื่องมือทางการเงินของอิสลาม เช่น ศุภก จัดทำแผนยุทธศาสตร์เพื่อพัฒนาศุภกอิสลามในประเทศไทย เตรียมและพัฒนาทรัพยากรมนุษย์ในการทำงานในอุตสาหกรรมศุภกอิสลามเพื่อให้มีประสิทธิภาพ ใช้ศุภกเป็น เครื่องมือในการบริหารสภาพคล่องทางการเงินสำหรับสถาบันการเงินอิสลาม การลงนามในข้อตกลงภาษีซ้อน กับประเทศที่พัฒนาในการออกศุภกอิสลามและจำเป็นต้องพัฒนาศุภกอิสลามที่สอดคล้องกับความต้องการ และถูกต้องตามหลักชะรีอะฮ์ ซึ่งสามารถเป็นเครื่องมือที่ตอบสนองหลักชะรีอะฮ์ นวัตกรรมทางการเงิน อิสลาม และประสิทธิภาพทางเศรษฐกิจ

คำสำคัญ: ศุภก ศุภกอิสลาม ประเทศไทย

* รองศาสตราจารย์ ดร.(กฎหมาย) อาจารย์ประจำสาขาวิชานิติศาสตร์ คณะอิสลามศึกษาและนิติศาสตร์ มหาวิทยาลัยฟาฏอนี

RESEARCH

*Islamic Sukuk: A Case Study of Islamic Sukuk in Thailand**Zakariya Hama**

ABSTRACT

This research aims to study and analyze Islamic Sukuk, Islamic Sukuk in Thailand, the related legislations, and to suggest the recommendation in order to develop Islamic Sukuk in Thailand. The descriptive and analytical methods were used in this study. The data was collected and analyzed from various sources, contemporary studies, official annual reports, including in-depth personal interview with person concerned with Islamic Sukuk. It was then analyzed in the light of Islamic jurisprudence and Thai Law in order to suggest the proposals to develop Islamic Sukuk in Thailand. The study reveals that the experience of Islamic Sukuk in Thailand has proved its existence and its development legally and organizationally only without proving its true existence in the market during 2009–2017. It operates according to the Securities and Capital Market Act 2007, the Trust for Transactions in Capital Market Act 2007, the Decree issued in accordance with the Revenue Code with the Reduction of Rates and Exclusion of Income Tax (No.554) 2010 and related Regulations and Announcements. The study proposed the establishment of a special section for Islamic Financial instrument and an independent Shari'ah authority at the Securities and Exchange Commission, which will conduct an adequate study regarding Islamic financial instruments, such as Islamic Sukuk, Developing the strategic plan for the development of Islamic Sukuk in Thailand, Preparing human resources to work in the Islamic Sukuk industry and raising its efficiency, Making Islamic Sukuk as a tool in liquidity management for Islamic Financial Institutions, To seek the signing of tax agreements accumulated with developed countries in the issuance of Islamic instrument that have not been signed, and the need to develop Islamic instruments with the requirement of times with their commitment to the frameworks of legitimacy and innovative Islamic finance engineering and economic efficiency.

Keywords: Sukuk, Islamic Sukuk, Thailand.

* Assoc. Prof. Dr. (Law), Department of Law, Faculty of Islamic Studies and Law, Fatoni University

المقالة البحثية

الصكوك الإسلامية : تجربة الصكوك الإسلامية في تايلاند أمودجا

زكريا هاما*

* دكتوراه في القانون، أستاذ مشارك بقسم القانون، كلية الدراسات الإسلامية والقانون، جامعة فطاني.

ملخص البحث

يهدف البحث إلى دراسة الصكوك الإسلامية، والصكوك الإسلامية في تايلاند والقوانين المتعلقة بها وتحليلها، وتقديم المقترحات في تطويرها في تايلاند. ويعتمد البحث على المنهج الوصفي والتحليلي، وذلك بجمع البيانات والمعلومات من المصادر والمراجع والأبحاث والتقارير السنوية من الجهات الرسمية، بالإضافة إلى المعلومات ذات الصلة بها من خلال المقابلة الشخصية المتعمقة مع الأشخاص المعنيين بالموضوع، ثم تحليلها في ضوء الفقه الإسلامي والقانون التايلاندي، موصلاً إلى المقترحات التي تطور الصكوك الإسلامية في تايلاند. وتوصلت الدراسة إلى أن تجربة الصكوك الإسلامية في تايلاند قد أثبت وجودها وتطورها قانونياً وتنظيماً فقط دون إثبات وجودها الحقيقي في السوق، وذلك من سنة 2009م إلى سنة 2017م، وينظم الصكوك الإسلامية وفق قانون الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية لسنة 1992م والقانون في وكالة المعاملات في سوق الأوراق المالية لسنة 2007م، والمرسوم في قانون الضريبة بشأن تخفيض الضريبة وإعفاءه (رقم 554) لسنة 2012م بالإضافة إلى مجموعة اللوائح والتعليمات الصادرة في شأنها. واقترحت الدراسة إنشاء قسم خاص للأدوات المالية الإسلامية وهيئة شرعية مستقلة لدى هيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية يقوم بدراسة كافية وشفافية فيما يتعلق بالأدوات المالية الإسلامية ومنها الصكوك الإسلامية، ووضع الخطة الاستراتيجية المرحلية في تطوير الصكوك الإسلامية في تايلاند، وإعداد الكوادر البشرية للعمل في صناعة الصكوك الإسلامية ورفع كفاءتها، وجعلها أداة في إدارة السيولة للمؤسسات المالية الإسلامية، والسعي نحو توقيع اتفاقيات الضرائب المتراكمة مع الدول المتقدمة في إصدار الصكوك الإسلامية التي لم يتم توقيعها، وضرورة تطوير الصكوك الإسلامية مع متطلبات العصر مع التزامها بالأطر الشرعية، وذلك بالجمع بين المصادقية الشرعية والهندسة المالية الإسلامية المبتكرة والكفاءة الاقتصادية.

أهم الكلمات: الصكوك، الصكوك الإسلامية، تايلاند

مقدمة

شهدت التعاملات المالية الإسلامية تطوراً سريعاً ومذهلاً وخاصة مع التوجه العالمي المتنامي نحو الاستثمار الأخلاقي المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، فضلاً عن الأزمة المالية العالمية سنة 2008م، فتزايد الطلب العالمي على الأدوات المالية الإسلامية وخاصة الصكوك الإسلامية كأحد الأدوات المالية الإسلامية التي تسهم بصورة فعالة في تمويل المشاريع الكبيرة وخاصة في بناء البنية التحتية والمشاريع الإعمارية والبنائية والتنمية، وهي من الأدوات المهمة لإدارة السيولة المالية لدى المصارف الإسلامية، وخاصة في تايلاند والذي لا يكاد أن يجد لها الأدوات المالية للسيولة، وتمثل عملية إصدار مجموعة متنوعة من الصكوك الإسلامية وتداولها في السوق المالية الإسلامية تغييراً جوهرياً في الهيكل التمويلي للمصارف الإسلامية، يمكنها من استيعاب المدخرات على مختلف رغبات أفرادها، والتوفير للملائم للاحتياجات التمويلية للمشروعات مما يساهم في تقويم مسار المصارف الإسلامية، فضلاً عن أنها بمثابة أداة مناسبة للتكامل بين النشاط المصرفي الإسلامي والأسواق المالية، والاندماج مع السوق العالمية. (نوال بن عمارة، 2011، 253)

وقد مرت تجربة المالية الإسلامية في تايلاند بدءاً بالمصارف الإسلامية ثم التأمين الإسلامي أو التكافل ثم الأدوات المالية في سوق الأوراق المالية من الصناديق الاستثمارية والصكوك، فبدأت الخدمات المصرفية الإسلامية عبر النوافذ الإسلامية لدى المصارف التقليدية في سنة 1998م، ثم تطورت إلى إنشاء فرع خاص تحت مسمى المصرف الشرعي التابع لمصرف كرونج تاي الحكومي، ثم المصرف الإسلامي بتايلاند، وهو مصرف إسلامي مستقل تم تأسيسه بموجب قانون المصرف الإسلامي بتايلاند لسنة 2002م، (زكريا هاما، 2016، 142) ثم بدأت خدمات التأمين الإسلامي (التكافل) عبر النوافذ الإسلامية لدى مؤسسات التأمين التقليدي في سنة 2005م، (محمد ليبيا، زكريا هاما، 2013، 148-149)، ثم بدأت فكرة إصدار الصكوك الإسلامية وتداولها في سنة 2009م باعتماد خطة تطوير سوق الصكوك الإسلامية في تايلاند من قبل هيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية التايلاندية (هيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية التايلاندية، 2009، 1) وتوالت إصدارات القوانين واللوائح والتعليمات المتعلقة بالصكوك الإسلامية باستمرار من سنة 2009م إلى سنة 2017م، وهي في عمرها الثامن، لذلك فإن تجربة الصكوك الإسلامية في تايلاند من خلال مسيرتها قرابة عقد واحد تستحق الدراسة والنظر والتحليل، وخاصة من حيث نشأتها وتطورها والقوانين واللوائح والتعليمات المتعلقة بها، فضلاً عن المقترحات التي من خلالها يمكن تطوير الصكوك الإسلامية في تايلاند وفق ضوء الفقه الإسلامي، وانطلاقاً إلى مسيرة جديدة نحو الأفق الأفضل وفق النتائج والمقترحات التي توصلت إليها الدراسة.

أسئلة البحث

1. ما مفهوم الصكوك الإسلامية ؟
2. ما هي الصكوك الإسلامية وفق القانون التايلاندي ؟
3. ما هي المقترحات في تطوير الصكوك الإسلامية في تايلاند؟

أهداف البحث

1. دراسة الصكوك الإسلامية.
2. دراسة الصكوك الإسلامية في تايلاند والقوانين المتعلقة بها.
3. تقديم المقترحات في تطوير الصكوك الإسلامية في تايلاند.

منهج البحث

يعتمد البحث على المنهج الوصفي والتحليلي، ويهدف إلى وصف الصكوك الإسلامية وذلك بجمع البيانات والمعلومات الدقيقة من المصادر والمراجع والأبحاث المعاصرة والتقارير السنوية من الجهات الرسمية، بالإضافة إلى المعلومات ذات الصلة بها من خلال المقابلة الشخصية المتعمقة مع الأشخاص المعنيين بالموضوع، ثم تحليلها في ضوء الفقه الإسلامي والقانون التايلاندي، موصلاً إلى المقترحات التي تطور الصكوك في تايلاند.

حدود البحث

يقتصر البحث على دراسة الصكوك الإسلامية بصفة عامة، والصكوك الإسلامية وفق القوانين التايلاندية واللوائح والتعليمات المتعلقة بها الصادرة من سنة 2008م إلى سنة 2017م.

الدراسات السابقة

هناك دراسات وأبحاث متعلقة بموضوع البحث منها:

1. دور الصكوك الإسلامية في تمويل الاقتصاد: ماليزيا أنموذجا (2017) للعربي مصطفى وحمو سعدي، وهو بحث منشور في مجلة البشائر الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التيسير، جامعة طاهري محمد بشار الجزائر، م3، ع1، مارس 2017م، ويهدف الباحثان إلى التعرف على الصكوك الإسلامية كأداة تمويلية وأبرز مميزاتها، وعرض سوق الأوراق المالية الماليزية وواقع الصكوك الإسلامية فيها، وتبيان دور الصكوك الإسلامية في تمويل الاقتصاد الماليزي، وهو من أحدث ما كتب في موضوع الصكوك الإسلامية، إلا أن دراسة الباحث تكون في واقع الصكوك الإسلامية في تايلاند.

2. دراسة السياسة العامة في تنمية المالية الإسلامية في تايلاند (2010) لمون جيا عورويوس، وهو بحث مدعم من مكتب الصندوق البحث العلمي القومي، تناولت الباحثة عن نشأة وتطور المالية الإسلامية وأدواتها وأهميتها ووضعها الراهن والمالية الإسلامية في دول الخليج العربية والدول المتقدمة في المالية الإسلامية، فضلاً عن نشأة المالية الإسلامية وكفاءتها وتطورها في تايلاند، وتوصلت الباحثة إلى جملة من المقترحات منها اختيار اللوائح المالية المناسبة مع تايلاند وتطوير نظام الضرائب وتطوير سوق الأوراق المالية التي تتناسب مع

أحكام الشريعة الإسلامية وتطوير البنية التحتية باستخدام الأدوات المالية الإسلامية وتطبيق نظام المضاربة مع أصحاب المشاريع الصغيرة وتطوير نظام الجمعية التعاونية الإسلامية وإيجاد المؤشرات الإسلامية للاستثمار في الصناديق الاستثمارية وتطوير سوق التكافل الإسلامي وحرية التنافس في النظام المالي الإسلامي وتنمية الكوادر البشرية المتخصصة في المالية الإسلامية والمشاركة في مجلس الخدمات المالية الإسلامية وتشجيع المصرف الإسلامي ليكون مصرفاً للمجتمع. بيد أن الباحث لا يتطرق إلى موضوع الصكوك الإسلامية إلا عن تجربة مختصرة وعامة لدول الخليج العربية وبعض الدول المتقدمة في المالية الإسلامية، وهي بحاجة إلى دراسة متعمقة تستوفي جوانبها وخاصة عن الصكوك الإسلامية في تايلاند، وهو ما سيحاول الباحث تغطيته في هذا البحث.

3. المستند الشرعي في إصدار الصكوك في سوق رأس المال الإسلامي الماليزي (2007) لشمسية

بنت محمد ومحمد فضلي بن محمد يوسف وهو بحث مقدم للمؤتمر الدولي في سوق رأس المال الإسلامي الماليزي : تشريعات ومنتجات وتطبيقات، والذي ينظمه بالاشتراك بين بنك المعاملات إندونيسيا والمعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية، المنعقد في الفترة 27-29 أغسطس 2007م. تحدثنا فيه عن المستندات الشرعية التي اعتمدت عليها الهيئة الشرعية لهيئة الأوراق المالية الماليزية في إصدار الصكوك، وخاصة الأحكام الشرعية في الموجودات المستخدمة في عملية التصكيك والغرض من عملية إصدار تلك الصكوك وكيفية تحديد سعر الموجودات فيها وإقطاع وبيع الدين. واستهل البحث بدراسة التطور الهائل لسوق رأس المال الإسلامي في ماليزيا مرتبطاً بدور مهم لهيئة الشرعية لها، ثم تناول القضايا الشرعية المذكورة في أربعة محاور تحليلاً واستدلالاً ومناقشة وترجيحاً. ويستفاد من هذا البحث التحليل الفقهي حول قضايا الصكوك الإسلامية في ماليزيا، ثم تزييلها على التطبيقات في تايلاند.

4. سوق السندات الإسلامية : الامكانيات والتحديات، (2001) لمحمد البشير الأمين، وهو المقالة

العلمية والمنشورة في مجلة الخدمات المالية الإسلامية العالمية لشهر إبريل - يونيو 2001م. تحدث فيها عن الصورة العامة لسندات السلم والمراجعة والإجارة والاستصناع والمقارضة والمشاركة. وانتهى إلى أن الأدوات المالية الإسلامية ممثلة في السندات الإسلامية صالحة لتكون بديلة عن السندات التقليدية، واقترح للفقهاء والاقتصاديين الإسلاميين أن يسعوا إلى إيجاد السندات الإسلامية المقبولة وفق الفقه الإسلامي، وخاصة إصدار السندات الإسلامية عن طريق المشاركة والمقارضة والإجارة. وهو ما سيحاول الباحث دراستها وخاصة في تطبيقات الصكوك الإسلامية في تايلاند.

ويحتاج إلى مزيد من الدراسة حول الصكوك الإسلامية في تايلاند من بداية مسيرتها إلى الوقت الحاضر، للوقوف إلى ماهيتها وحقيقتها وتقديم مقترحات تجاه تطويرها، لتكون أداة فعالة في تنمية السوق المالية الإسلامية في تايلاند.

نتائج البحث وتحليلها:

الفقرة الأولى : مفهوم الصكوك الإسلامية وخصائصها وأنواعها

أولاً : مفهوم الصكوك الإسلامية

هناك عدة تعاريف للصكوك الإسلامية من أهمها:

عرف مجمع الفقه الإسلامي الدولي التصكيك على أنه "إصدار وثائق أو شهادات مالية متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في ملكية موجودات (أعيان أو منافع أو حقوق أو خليط من الأعيان والمنافع والنقود والديون) قائمة فعلاً أو سيتم إنشاؤها من حصيلة الاكتتاب، وتصدر وفق عقد شرعي وتأخذ أحكامه". (مجمع الفقه الإسلامي الدولي، قرار رقم 178 (19/4) بشأن الصكوك الإسلامية وتطبيقها المعاصرة وتداولها، د19، 26-30 إبريل 2009م).

وعرّفت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بأنها: "وثائق متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص، وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الاكتتاب وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله". (هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، 2007، 288)

وعرف مجلس الخدمات المالية الإسلامية بأنها "شهادات، ويمثل كل صك حق الملكية لنسبة مئوية شائعة في موجودات عينية، أو مجموعة مختلطة من الموجودات العينية وغيرها، وقد تكون الموجودات في مشروع محدد أو نشاط استثماري معين وفقاً لأحكام الشريعة". (مجلس الخدمات المالية الإسلامية، معيار متطلبات كفاية رأس المال للصكوك والتصكيك والاستثمارات العقارية 2009، 1-1).

وعرف قانون صكوك التمويل الإسلامي الأردني بأنها "وثائق متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في ملكية المشروع تصدر بأسماء مالكيها مقابل ما يقدمون من أموال لتنفيذ المشروع واستغلاله وتحقيق العائد لمدة تحدد في نشرة الإصدار وفق مبادئ الشريعة الإسلامية وأحكامها". (قانون صكوك التمويل الإسلامي رقم 30 لسنة 2012م، م2)

وعرف قانون الصكوك المصري بأنها "أوراق مالية اسمية متساوية القيمة تصدر لمدة محددة لا تزيد عن خمسة وعشرين عاماً على أساس عقد شرعي بالجنه المصري أو بالعملات الأجنبية عن طريق الاكتتاب العام أو الخاص وتمثل حصصاً شائعة في ملكية موجوداتها وفقاً لما تحدده نشرة الاكتتاب". (قانون بشأن إصدار قانون الصكوك رقم 10 لسنة 2013م، م1)

وعرف معايير سوق دبي المالي المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية بأنها شهادات أو وثائق (أوراق مالية) اسمية أو لحامها، متساوية القيمة، تمثل ملكية شائعة في أصول أعيان أو منافع أو ديون أو نقود أو خدمات أو حقوق مالية، أو خليط من بعضها أو كلها، بشروط معينة (موجودات الصكوك)، عند إصدارها أو بعد استخدام حصيلتها بالاكتتاب فيها. (سوق دبي المالي، معايير سوق دبي المالي المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، المعيار رقم 2 لإصدار وتملك وتداول الصكوك، 2014، 22)

من خلال التعاريف السابقة للصكوك الإسلامية توصل الباحث بأن الصكوك الإسلامية هي وثائق متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في ملكية موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري مباحاً شرعياً، وتصدر وفق العقود الشرعية مع الالتزام بالأحكام والضوابط الشرعية الخاص بها.

ثانياً : خصائص الصكوك الإسلامية

تتميز الصكوك الإسلامية بالخصائص الآتية :

- 1- أنها وثيقة تصدر باسم مالكيها أو لحاملها بفئات متساوية القيمة لإثبات ما يمثل مالكيها من حقوق والتزامات مالية.
- 2- أن لها قيمة اسمية موضحة في نشرة الإصدار.
- 3- أنها حصة شائعة في ملكية موجودات مشروع مخصصة للتجارة أو الاستثمار.
- 4- أنها تصدر على أساس عقد من العقود الشرعية.
- 5- أنها تقوم على أساس مبدأ المشاركة في الربح والخسارة، ويشارك مالك الصكوك في حصة شائعة من الأرباح المترتبة حسب الاتفاق المبين في نشرة الإصدار وفي المقابل يتحمل نصيبه من الخسارة ما يملكه من صكوك.
- 6- أنها قابلة للتداول وفقاً للشروط والضوابط الشرعية.
- 7- أنها غير قابلة للتجزئة. (العراي مصطفى، حمو سعدية، 2017، 69-70)

ثالثاً : أنواع الصكوك الإسلامية

تعدد الصكوك الإسلامية باختلاف آليات إصدارها التي تتم وفق العقود الشرعية، لذلك فإنه يمكن تقسيمها إلى ستة أقسام كالآتي:

1- صكوك التمويل، وهي ثلاثة أنواع:

(أ) **صكوك المراجعة**، وتصدر على أساس عقد المراجعة، وتستخدم حصيلة إصدارها لتمويل شراء بضاعة المراجعة لبيعها للواعد بشرائها، بعد تملكها وقبضها. ويمثل الصك حصة شائعة في ملكية هذه البضاعة بعد شرائها وقبل بيعها وتسليمها لمشتريها، وفي ثمنها بعد بيعها للواعد بشرائها. وعائد هذه الصكوك هو الفرق بين ثمن شراء بضاعة المراجعة و ثمن بيعها للواعد بشرائها.

(ب) **صكوك الاستصناع**، وتصدر على أساس عقد الاستصناع، وتستخدم حصيلة إصدارها في تمويل تصنيع عين مبيعة استصناعاً لتسليمها إلى مشتريها استصناعاً. ويمثل الصك حصة شائعة في ملكية العين المصنعة، وفي ثمنها بعد تسليمها لمشتريها. وعائد هذه الصكوك هو الفرق بين تكلفة تصنيع العين و ثمن بيعها.

(ج) **صكوك السلم**، وتصدر على أساس عقد السلم، وتستخدم حصيلة إصدارها في تمويل شراء سلعة السلم. ويمثل الصك حصة شائعة في ملكية سلعة السلم قبل قبضها، وفي السلعة بعد قبضها، وفي ثمنها بعد بيعها. وعائد هذه الصكوك هو الفرق بين ثمن شراء سلعة السلم و ثمن بيعها.

2-صكوك الإجارة، وهي ثلاثة أنواع :

(أ) **صكوك ملكية الأصول القابلة للتأجير**، وتصدر على أساس عقدي البيع والإجارة، وتستخدم حصيلة إصدارها لتمويل شراء عين قابلة للتأجير رقة ومنفعة، ثم تأجيرها مدة محددة، هي مدة الصكوك، بأجرة معلومة، ويمثل الصك حصة شائعة في ملكية هذه العين، رقة ومنفعة، وفي أجرتها بعد تأجيرها، وهذه الأجرة هي عائد هذه الصكوك.

(ب) **صكوك ملكية حق منافع الأصول القابلة للتأجير**، وتصدر على أساس عقد شراء منفعة عين أو استئجارها، وتستخدم حصيلة إصدارها في تمويل شراء أو إنشاء هذه المنفعة ثم تأجيرها بأجرة معلومة، ويمثل الصك حصة شائعة في ملكية منفعة هذا الأصل، دون رقبته، وفي أجرته بعد إعادة تأجيرها. والفرق بين ثمن شراء المنفعة وبيعها هو عائد هذه الصكوك.

(ج) **صكوك إجارة الخدمات**، وتصدر على أساس عقد إجارة الخدمات، وتستخدم حصيلة إصدارها في تمويل شراء خدمات من مقدم هذه الخدمات لإعادة بيعها لمتلقي هذه الخدمات. ويمثل الصك حصة شائعة في ملكية الخدمة، وهي التزام في ذمة مقدم الخدمة قبل بيعها، وفي ثمنها بعد بيعها، والفرق بين ثمن شراء الخدمة وثمان بيعها هو عائد هذه الصكوك.

3- صكوك الاستثمار، وهي ثلاثة أنواع :

(أ) **صكوك المضاربة**، وتصدر على أساس عقد المضاربة، وتستخدم حصيلة إصدارها لدفع رأس مال المضاربة للمضارب لاستثماره بحصة معلومة من ربحه. ويمثل الصك حصة شائعة في ملكية موجودات المضاربة، وتشمل الأعيان والمنافع والديون والنقود والحقوق المالية الأخرى، وفي ثمنها بعد بيعها. ويستحق مالكو الصكوك حصة شائعة من عائد استثمار موجودات المضاربة ويتحملون مخاطر هذا الاستثمار بنسبة ما يملكه كل منهم من صكوك. وتحدد نشرة اكتتاب هذه الصكوك والعقود الشرعية الملحق بها شروط وأحكام عقد المضاربة وحصة مالكي الصكوك من الربح.

(ب) **صكوك الوكالة بالاستثمار**، وتصدر على أساس عقد الوكالة بالاستثمار، وتستخدم حصيلة إصدارها في دفع رأس مال الوكالة بالاستثمار إلى الوكيل لاستثماره بأجرة معلومة. ويمثل الصك حصة شائعة في ملكية موجودات الوكالة، وتشمل الأعيان والمنافع والديون والنقود والحقوق المالية الأخرى، وفي ثمنها بعد بيعها. ويستحق مالكو صكوك الوكالة عائد استثمار موجوداتها ويتحملون مخاطر هذا الاستثمار، بنسبة ما يملكه كل منهم من صكوك. ويستحق الوكيل أجراً معلوماً مضموناً على مالكي الصكوك، وقد يستحق مع الأجر حافزاً هو كل أو بعض ما زاد من العائد عن حد معين. وتحدد نشرة اكتتاب هذه الصكوك والعقود الشرعية الملحق بها شروط وأحكام عقد الوكالة في الاستثمار وأجر الوكيل.

(ج) **صكوك المشاركة في الربح**، وتصدر على أساس عقد المشاركة، وتستخدم حصيلة إصدارها في تمويل حصة مالكي الصكوك في المشاركة مع الجهة المستفيدة. ويمثل الصك حصة شائعة في ملكية موجودات المشاركة وتشمل الأعيان والمنافع والديون والنقود والحقوق المالية الأخرى. ويستحق مالكو

الصكوك حصة شائعة من عائد استثمار موجودات المشاركة ويتحملون مخاطر هذا الاستثمار، بنسبة ما يملكه كل منهم من صكوك. وتحدد نشرة اكتاب هذه الصكوك والعقود الشرعية الملحق بها شروط وأحكام عقد المشاركة وحصة مالكي الصكوك في ربح المشاركة.

4- صكوك المشاركة في الإنتاج، وهي ثلاثة أنواع:

(أ) **صكوك المزارعة**، وتصدر على أساس عقد المزارعة، وتستخدم حصيلة إصدارها في تمويل زراعة أرض يقدمها مالكيها بناء على هذا العقد. ويمثل الصك حصة شائعة في ملكية موجودات المزارعة غير الأرض، وفي الزرع بعد ظهوره، وفي ثمنه بعد بيعه. ويستحق مالكو الصكوك، بصفتهم المزارعين بأموالهم، حصة معلومة من الزرع، ويستحق مالك الأرض الباقي. وتحدد نشرة اكتاب الصكوك والعقود الشرعية الملحق بها شروط وأحكام عقد المزارعة، وحصة كل من مالكي الصكوك ومالك الأرض من ناتج البيع.

(ب) **صكوك المساقاة**، وتصدر على أساس عقد المساقاة، وتستخدم حصيلة إصدارها في تمويل رعاية أشجار قابلة للإثمار وتعهدتها بالسقي والتهديب والتسميد ومعالجة الآفات حتى تثمر. ويمثل الصك حصة شائعة في ملكية موجودات المساقاة غير الأرض والشجر، وفي الثمر بعد ظهوره، ويستحق مالكو الصكوك حصة معلومة من الثمر، ومن ثمنه بعد بيعه، ويستحق مالك الشجر الباقي. وتحدد نشرة اكتاب الصكوك والعقود الشرعية الملحق بها شروط وأحكام عقد المساقاة، وحصة كل من مالكي الصكوك بوصفهم المساقين ومالك الشجر في الثمر.

(ج) **صكوك المغارسة**، وتصدر على أساس عقد المغارسة، وتستخدم حصيلة إصدارها في تمويل غرس الأرض بأشجار الفاكهة أو غيرها من الأشجار ذات القيمة الاقتصادية، وتعهدتها حتى تصل إلى مرحلة الإثمار. ويمثل الصك حصة شائعة في ملكية موجودات المغارسة من الأرض والغرس، ثم في ثمنها بعد بيعها. ويستحق مالكو الصكوك، بوصفهم المغارسين حصة معلومة من الأرض المغروسة، ويستحق مالك الأرض الباقي. وتحدد نشرة اكتاب الصكوك والعقود الشرعية الملحق بها حصة كل من مالكي الصكوك ومالك الأرض في الأرض المغروسة.

5- **صكوك الصناديق والمخافض الاستثمارية**، وتصدر على أساس عقد شراء صندوق أو محفظة استثمارية متوافقة مع الشريعة الإسلامية تتمتع بشخصية اعتبارية وذمة مالية مستقلة عن الجهة المستفيدة، وتتكون من أعيان ومنافع وديون ونقود وحقوق مالية، لا تقل فيها الأعيان والمنافع عن الثلث عند إنشائها. ويمثل الصك حصة شائعة في ملكية هذه المحفظة.

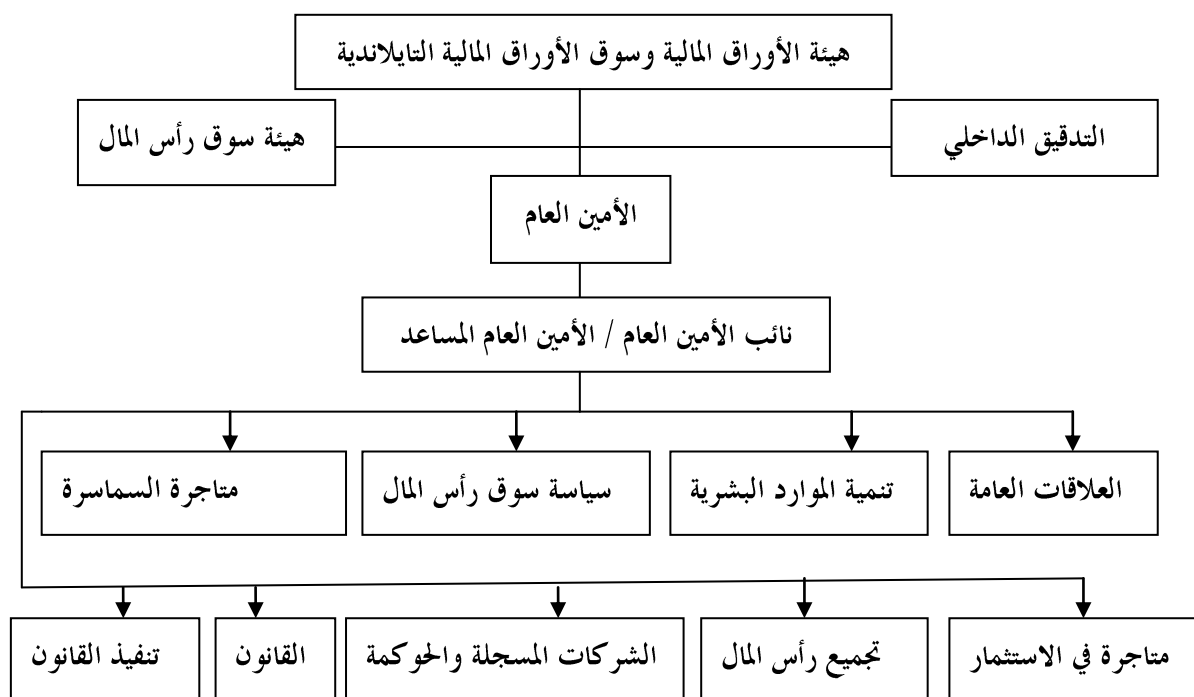
6- **صكوك الوقف**، وهو الصكوك التي تصدرها مؤسسات الوقف، وتستثمر حصيلة إصدارها في مشاريع وأنشطة وعمليات متوافقة مع الشريعة الإسلامية ويصرف عائدها في جهات البر حسب شروط الواقفين. (قانون بشأن إصدار قانون الصكوك رقم 10 لسنة 2013م، م9) (معايير سوق دبي المالي المتوافقة مع أحكام

الشريعة الإسلامية، المعيار رقم 2 لإصدار وتملك وتداول الصكوك، 2014، ب2، 5-6) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، 2007، 288-290)

الفقرة الثانية : الصكوك الإسلامية في تايلاند

أولاً : سوق الأوراق المالية في تايلاند

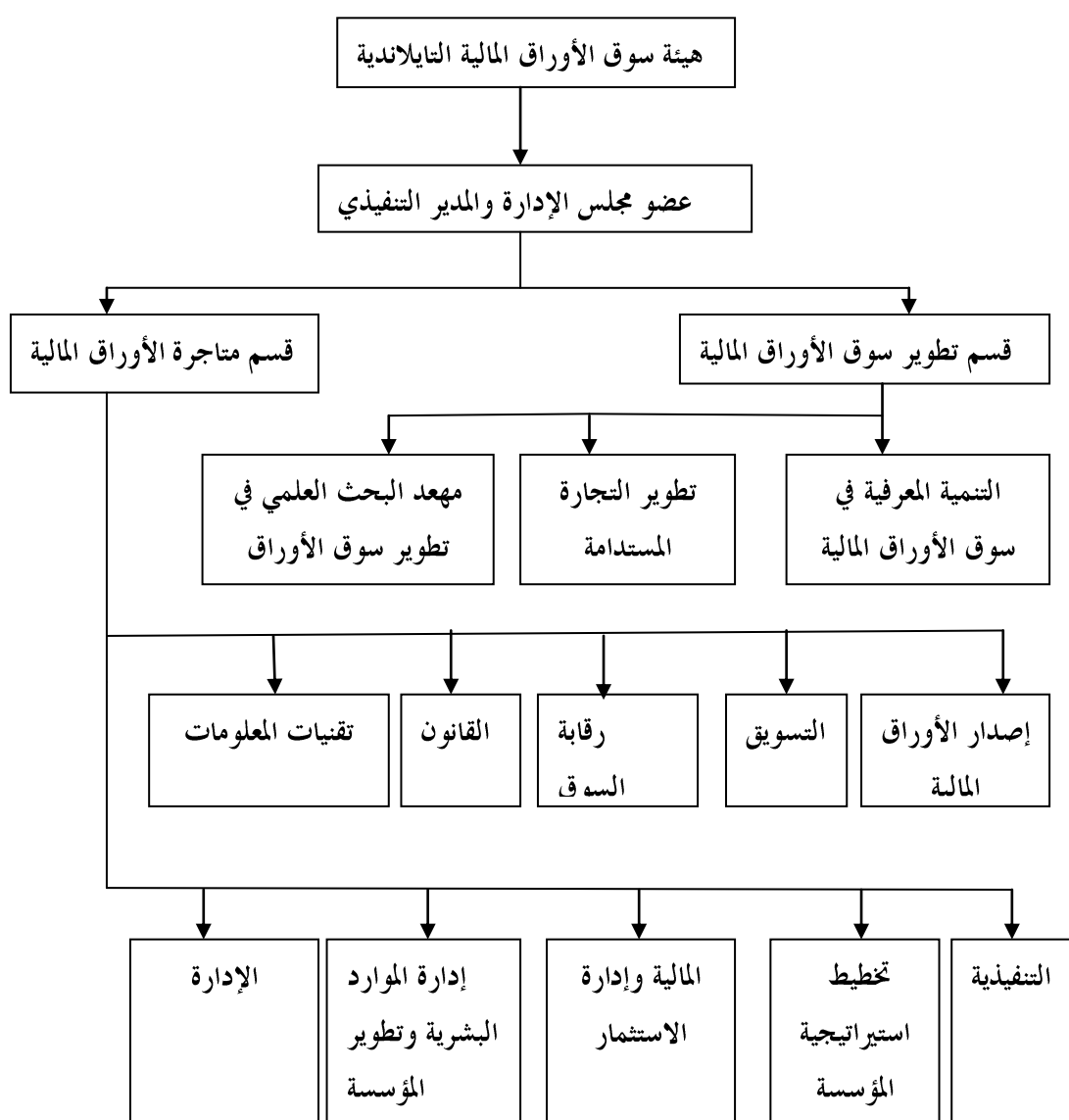
يتكون السوق المالي في تايلاند من السوق النقدي وسوق الأوراق المالية، فأما السوق النقدي وهو سوق الأموال قصيرة الأجل، وأما سوق الأوراق المالية وهو سوق الأموال متوسطة وطويلة الأجل، (جرين تيد وانيج، 2003، 320) وبدأت سوق الأوراق المالية التايلاندية مزاوله أعماله في 30 إبريل 1975م (سوق الأوراق المالية التايلاندية، 2016، 32)، وكانت منظمة من قبل عدة قوانين ومراقبة من كل وزارة المالية ووزارة التجارة والمصرف المركزي التايلاندي وسوق الأوراق المالية التايلاندية، ثم تطورت سوق الأوراق المالية تطوراً ملحوظاً، وتم إصدار قانون الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية لسنة 1992م، وفيه تنظيم سوق الأوراق المالية وتوحيدها في القانون الواحد الذي يساعد على سرعة التطوير وسهولة الرقابة، وهي بداية ولادة جديدة لهيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية التايلاندية وفق هذا القانون كجهة مسؤولة ورقابة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية في تايلاند. (هيئة الأوراق المالية التايلاندية، 1995، 3) ويشكل الهيكل التنظيمي لهيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية كالاتي:



شكل رقم 1 : الهيكل التنظيمي لهيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية التايلاندية

(هيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية التايلاندية، 2017، 77)

وينمو سوق الأوراق المالية التايلاندية في 2016م بنسبة 20% ويقدر الأرباح 3,16 %، وتم تداول فيه 52,525,65 مليون بات يوميا وهو أعلى قيمة التداول في دول الآسيان لخمس سنوات متتالية، ويقدم فيه الأدوات المالية المختلفة منها الأسهم والسندات والصناديق الاستثمارية والمشتقات المالية والصكوك الإسلامية (سوق الأوراق المالية التايلاندية، 2017، 3، 9، 22-23). ويشكل الهيكل التنظيمي والتنفيذي لهيئة سوق الأوراق المالية كالآتي:

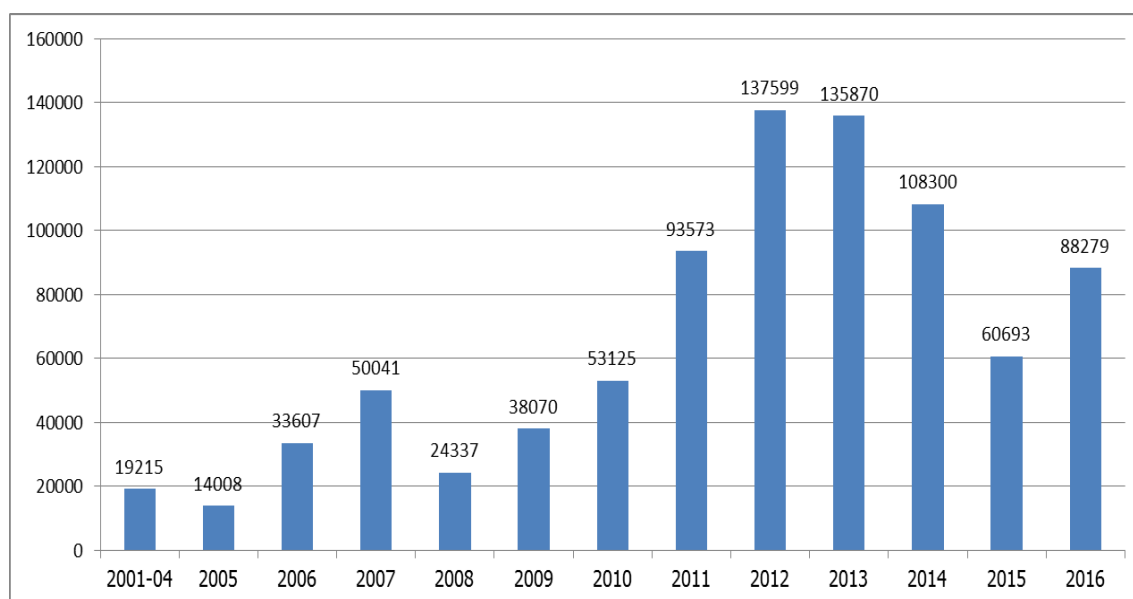


شكل رقم 2 : الهيكل التنظيمي لسوق الأوراق المالية التايلاندية

(سوق الأوراق المالية التايلاندية ، 2017، 188-189)

ثانيا : نشأة الصكوك وتطورها في تايلاند

تعد الصكوك الإسلامية واحدة من أكثر المنتجات الإسلامية تميزاً، إذ تستطيع المصارف الإسلامية والمؤسسات المالية الإسلامية والمستثمرون الاعتماد عليها في تمويل المشاريع الإسلامية المتنوعة وخصوصاً الضخمة والكبيرة والتي يصعب تغطية جميع احتياجاتها بأدوات التمويل الإسلامية الأخرى.



شكل رقم 3 : مجموع إصدارات الصكوك الإسلامية في العالم من سنة 2001م-2016م (القيمة بليون دولار أمريكي) (السوق المالية الإسلامية الدولية، 2017، 2)

وبلغت إصدارات الصكوك الإسلامية العالمية من سنة 2001م إلى سنة 2016م 856,718 مليون دولار أمريكي، وبلغت إصدارات الصكوك الإسلامية العالمية سنة 2016م 88,279 مليون دولار أمريكي، بزيادة بلغت نسبتها 45% عن إصدارات السوق الأولية للصكوك الإسلامية خلال سنة 2015م والتي بلغت قيمتها 60,693 مليون دولار أمريكي. وأن 86% من الصكوك الإسلامية القائمة تصدر حالياً من عدد قليل من الأسواق الرئيسة في إصدار الصكوك الإسلامية وهي ماليزيا والمملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة وإندونيسيا، في حين أن دولاً أخرى مثل تركيا وباكستان ومناطق أخرى مثل أفريقيا على وجه الخصوص سوف تقوم بزيادة حصتها في السوق بشكل تدريجي خلال السنوات القادمة. وإن الانخفاض المسجل في سنتي 2014م و2015م راجع إلى مجموعة من العوامل من بينها انخفاض قيمة العملة الماليزية وقرار من المصرف المركزي الماليزي كأكبر دولة مصدر للصكوك الإسلامية لتخفيض إصدارها والتحول إلى أدوات أخرى لإدارة السيولة لأن الصكوك الإسلامية الصادرة عن المصرف المركزي الماليزي لم تصل إلى المستثمرين المقصودين، بالإضافة إلى التذبذب في أسعار النفط.

وأما نشأة الصكوك الإسلامية في تايلاند، فقد بدأت باعتماد هيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية التايلاندية في اجتماعه 2009/13 بتاريخ 23 نوفمبر 2009م خطة تطوير سوق الصكوك الإسلامية في تايلاند، وذلك بالسماح لمنشيء للصكوك أو الشركة ذات الغرض الخاص التي تم تأسيسها من قبل منشيء للصكوك ليكون الأمين المصدر للصكوك، مع وضع اللائحة في إصدار الصكوك الإسلامية وتداولها مستوحيا باللائحة في إصدار السندات التقليدية تجاوزا في البداية، وتأتي الصكوك الإسلامية كمنتج مالي جديد في سوق الأوراق المالية التايلاندية وبديلا عن السندات التقليدية، وخيارا آخر للجهات الأهلية والحكومية في تعبئة الموارد المالية والاستثمارية، وإتاحة الفرصة للمستثمرين المسلمين مع زيادة قنوات الاستثمار للمصارف الإسلامية والمؤسسات المالية الإسلامية والصناديق الاستثمارية الإسلامية، ويخضع الصكوك الإسلامية للمستشار المالي والقانوني والشرعي، ويتم تصكيكها وفق القانون في وكالة المعاملات في سوق الأوراق المالية لسنة 2007م (هيئة الأوراق المالية التايلاندية، 2009، 1). وقد ركزت الخطة الاستراتيجية لهيئة الأوراق المالية التايلاندية لسنة 2009م-2011م على خمسة مجالات، وهي الشراكة مع الدول الأجنبية والقضاء على الاحتكار ودعم وتشجيع الابتكارات وتعديل القوانين ورقبتها وتنفيذها ونشر العلوم والمعرفة للعامة، ومن ضمن مجال دعم وتشجيع الابتكارات وهو إصدار منتج الصكوك الإسلامية في سوق الأوراق المالية التايلاندية وفق القانون في وكالة المعاملات في سوق الأوراق المالية لسنة 2007م. (هيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية التايلاندية، 2009، 21-23) كما أكدت الخطة الاستراتيجية 2017م-2019م على أربعة مجالات وهي استخدام التقنيات في تشجيع الابتكارات لإتاحة الفرص للجميع الوصول إلى سوق الأوراق المالية وتشجيع سوق الأوراق المالية لتكون مركز جذاب لتعبئة الموارد المالية والاستثمارية داخليا وإقليميا وإيجاد بيئة مثلى للمستثمرين من قبل المؤسسات المالية ومقدم السلع والخدمات وتطوير الأدوات المالية للمستثمرين في سوق الأوراق المالية. (هيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية التايلاندية، 2017، 58-59) وتوالت إصدارات القوانين واللوائح والتعليمات الخاصة بالصكوك الإسلامية باستمرار من سنة 2009م إلى سنة 2017م، يدل على التطور المستمر في تنظيم الصكوك الإسلامية في تايلاند حتى يحقق الصكوك الإسلامية أهدافها الاقتصادية والتنموية.

ثالثا : مفهوم الصكوك الإسلامية والأطراف المتعلقة بها وهيكلها وإصدارها واكتتابها

1- مفهوم الصكوك الإسلامية في تايلاند

لم يعرف قانون الأوراق المالية وهيئة الأوراق المالية التايلاندية الصكوك الإسلامية، وإنما يسمح القانون لهيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية إصدار الأوراق المالية المختلفة في سوق الأوراق المالية ومنها الصكوك الإسلامية، ويحول القانون هيئة سوق رأس المال سلطة في إصدار اللوائح والتعليمات الخاصة بها. وعرفت تعليمات هيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية التايلاندية رقم أد. 18/2010م في قواعد متعلقة بالوكيل في معاملات متعلقة بالصكوك لسنة 2010م وتعليمات هيئة سوق رأس المال رقم ت د

2011/2 ใน نظام إصدار الصكوك واكتتابها وإفصاحها لسنة 2011م الصكوك بأنها الأوراق المالية التي تتصف بالخصائص التالية :

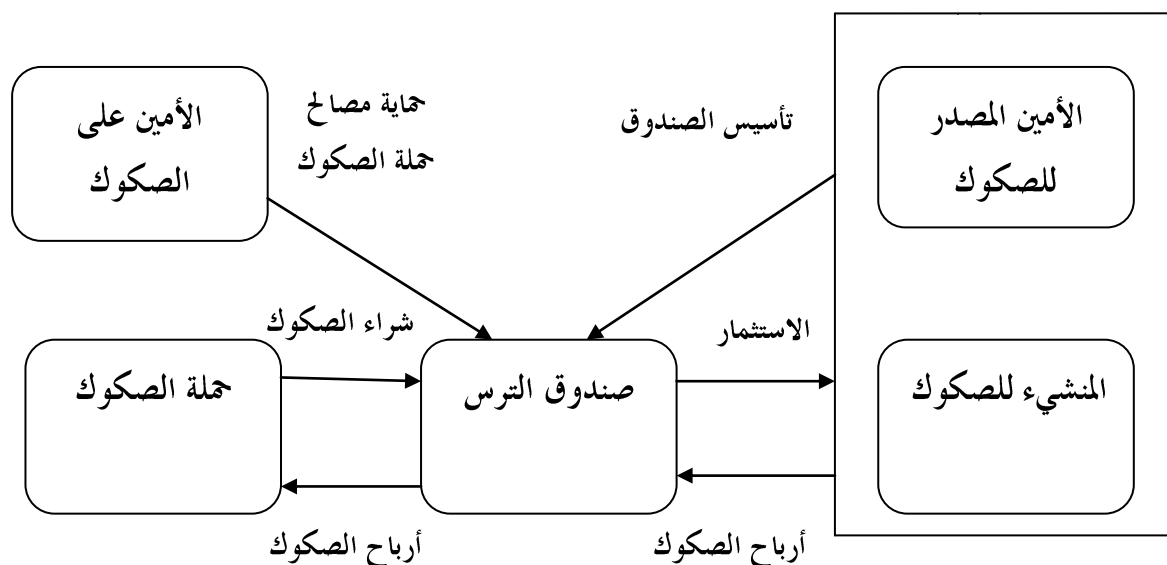
- 1- هي وثيقة التي تم إصدارها من قبل الأمين المصدر للصكوك.
 - 2- يتم تحديد هيكل الصكوك لاستخدام حصيلة الاكتتاب وفق أحكام الشريعة الإسلامية.
 - 3- يتم تحديد شروط إطفاء الصكوك ومقدار الأرباح من منشيء للصكوك إلى صندوق الترس، ومن صندوق الترس إلى حملة الصكوك وفق أحكام الشريعة الإسلامية.
- وعرف المرسوم في قانون الضريبة بشأن تخفيض الضريبة وإعفائه (رقم 554) لسنة 2012م الصكوك في المادة 3 بأنها وثيقة مالية وفق القانون الأوراق المالية وهيئة الأوراق المالية، والتي تم إصدارها وفق أحكام الشريعة الإسلامية.
- ومن العقود التي يمكن من خلالها صياغة الصكوك الإسلامية في تايلاند هي الإجارة والاستصناع والمضاربة والمشاركة والوكالة (مكتب الاقتصاد المالي، الادخار والاستثمار، ع21، ديسمبر 2014م، 1) (مقابلة شخصية مدير مساعد قسم السندات بهيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية التايلاندية)

2- الأطراف المتعلقة بالصكوك الإسلامية وهيكلها في تايلاند

- أ- المنشيء للصكوك هي صاحب المشاريع التي تستفيد من حصيلة الصكوك، وقد يكون المنشيء للصكوك هو الأمين المصدر للصكوك
- ب- الأمين المصدر للصكوك هو الأمين الذي يصدر الصكوك وتداولها وفق نظام إصدار الصكوك واكتتابها وإفصاحها لسنة 2011م، وله ملكية وحقوق في موجودات صندوق الترس وفق القانون لصالح حملة الصكوك.

- ج- حملة الصكوك هو الذي يحمل وثيقة التي تستفيد من صندوق الترس للصكوك.
- د- الأمين على الصكوك هو الأمين الذي يحافظ على حقوق حملة الصكوك. (تعليمات هيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية التايلاندية في قواعد متعلقة بالوكيل في معاملات متعلقة بالصكوك لسنة 2010م، ب1)

وبين هذا الشكل هيكل الصكوك وفق القانون التايلاندي:



شكل رقم 4: هيكل الصكوك الإسلامية في تايلاند

3- إصدار الصكوك الإسلامية واكتتابها

يمكن إصدار الصكوك الإسلامية واكتتابها داخل تايلاند وخارجها. فأما اكتتاب الصكوك الإسلامية داخل تايلاند، فيصدرها بالعملة المحلية وأما اكتتاب الصكوك الإسلامية من خارج تايلاند، فيصدرها بالعملة الأجنبية عن طريق الشركة المحدودة أو الشركة المساهمة وفق القانون التايلاندي أو فرع للمصرف الأجنبي في تايلاند أو الشخصية الاعتبارية المنشئة للغرض الخاص في إصدار الصكوك، ويتم تعيين الأمين المصدر للصكوك والأمين على الصكوك، ويحتوي العقد على البيانات المتعلقة بتأسيس الصندوق وإصدار الصكوك، والبيانات المتعلقة بحقوق وإطفاء الصكوك المتعلقة بالأمين على الصكوك والمعلومات المتعلقة بإدارة الصندوق والمعلومات المتعلقة بإصدار الصكوك وتداولها وإنهاء العقد والأسباب المؤدية إلى إنهائها، ويتم اكتتابها للعامة أو الخاصة. (تعليمات هيئة سوق رأس المال في نظام إصدار الصكوك واكتتابها وإفصاحها لسنة 2011م)

رابعاً : القوانين واللوائح المتعلقة بالصكوك الإسلامية في تايلاند

ينظم الصكوك الإسلامية في تايلاند وفق القوانين المختلفة منها قانون الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية لسنة 1992م والقانون في وكالة المعاملات في سوق الأوراق المالية لسنة 2007م، والمرسوم في قانون الضريبة بشأن تخفيض الضريبة وإعفاؤها (رقم 554) لسنة 2012م بالإضافة إلى مجموعة اللوائح والتعليمات الصادرة في شأنه.

1- قانون الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية لسنة 1992م.

أصدر قانون الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية لسنة 1992م في 12 مارس 1992م، وتم نشره في الجريدة الرسمية في 16 مارس 1992م، ودخل في حيز التنفيذ في 16 مايو 1992م، واحتوى القانون على 13 فصلا و344 مادة، وتم تعديل 4 مرات وهي في سنة 1999م، 2003م، 2008م و2016م، ويتكون القانون من تمهيد ويحتوي على تسمية القانون وتاريخ نفاذه وإلغاء القوانين السابقة ومصطلحات خاصة وصلاحيات وزير المالية وفق هذا القانون. والفصل الأول تحت عنوان توجيه الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية، ويحتوي على هيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية وهيئة سوق رأس المال ومكتب هيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية وأعضاء الهيئة المختارة. والفصل الثاني تحت عنوان إصدار الأوراق المالية للشركة، ويحتوي على إذن اكتتاب الأوراق المالية الجديدة والسندات وإصدار السندات بالضمان والتسجيل والنقل والإفصاح ومدقق الحساب. والفصل الثالث تحت عنوان طرح اكتتاب الأوراق المالية للعامة وإدارة الشركة المصدرة للأوراق المالية، ويحتوي على إجراءات لازمة طرح اكتتاب الأوراق المالية للعامة ومواصفات مدير وأعضاء الهيئة الإدارية للشركة المصدرة للأوراق المالية وواجباتها ومسؤوليتها واجتماع المساهمين. والفصل الرابع تحت عنوان متاجرة الأوراق المالية، ويحتوي على التأسيس وإصدار الرخصة والتوجيه والرقابة والسماسرة ومتاجرة الأوراق المالية والمستشار في الاستثمار وتداول الأوراق المالية وإدارة الصناديق الاستثمارية وإدارة الصناديق الشخصية وسحب رخصة الشركة وإنائها. والفصل الخامس تحت عنوان سوق الأوراق المالية، ويحتوي على تأسيس سوق الأوراق المالية وهيئة سوق الأوراق المالية والتنفيذ وتسجيل الأوراق المالية وإنهاء المنازعات المتعلقة بتداول الأوراق المالية. والفصل السادس تحت عنوان مركز تداول الأوراق المالية ومركز السلم لتداول الأوراق المالية، ويحتوي على مركز تداول الأوراق المالية ومركز السلم لتداول الأوراق المالية. والفصل السابع تحت عنوان المؤسسات التي لها علاقة بمتاجرة الأوراق المالية، ويحتوي على مركز تسوية الحسابات ومركز إيداع الأوراق المالية ومسجل الأوراق المالية والجمعيات التي لها علاقة مع متاجرة الأوراق المالية. والفصل الثامن تحت عنوان المعاملات غير عادلة المتعلقة بالأوراق المالية وشراء الأوراق المالية لغرض تأثير على الشركة، ويحتوي على حماية من المعاملات غير عادلة المتعلقة بالأوراق المالية وشراء الأوراق المالية لغرض تأثير على الشركة. والفصل التاسع تحت عنوان الهيئة الاستئنافية، وتم إلغاء هذا الفصل بموجب القانون المعدل رقم 4 لسنة 2008م والفصل العاشر تحت عنوان التوجيه والرقابة وبمنح صلاحية لوزير المالية. والفصل الحادي عشر تحت عنوان الموظفون وبيان صلاحية الموظفين وفق مهامهم الخاصة. والفصل الثاني عشر تحت عنوان العقوبات الجنائية والمدنية لمن يخالف هذا القانون، والفصل الثالث عشر تحت عنوان الفصل الخاص.

ويهدف القانون إلى تطوير سوق الأوراق المالية بشقيها الأولية والثانوية، وهو آلية مهمة في إدارة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية وتنظيمها ورقابتها ومحافظة على حقوق الأطراف المختلفة المتعلقة بها، وقد احتوت المادة 4 من القانون على الأدوات المالية الأخرى التي تم تحديدها من قبل هيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية ومنها الصكوك الإسلامية، ومن الملاحظ أن القانون لم يذكر الصكوك الإسلامية، وبمنح هيئة

سوق رأس المال سلطة في إصدار اللوائح والتعليمات الخاصة بالصكوك الإسلامية وفق المادة 6/16 من القانون.(قانون الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية لسنة 1992م)

2- القانون في وكالة المعاملات في سوق الأوراق المالية لسنة 2007م

أصدر القانون في وكالة المعاملات في سوق الأوراق المالية لسنة 2007م في 30 ديسمبر 2007م، وتم نشره في الجريدة الرسمية في 14 يناير 2008م، ودخل في حيز التنفيذ بعض موادها منها المادة 3، 4، 5، 6، 7، 8، 9، 54، 55، 56، 57، 77، و 78 مباشرة في 15 يناير 2008م والبقية الأخرى في 15 مارس 2007م، واحتوى على 8 فصول و 94 مادة، ويتكون القانون من تمهيد، ويحتوي على تسمية القانون وتاريخ نفاذه ومصطلحات خاصة وصلاحيات وزير المالية وفق هذا القانون. والفصل الأول تحت عنوان توجيه وكالة المعاملات الأوراق المالية في سوق الأوراق المالية. والفصل الثاني تحت عنوان تأسيس الوكالة، ويحتوي على عقد تأسيس الوكالة والأثر المرتب على الوكالة وتعديل على عقد الوكالة والوكيل. والفصل الثالث تحت عنوان حقوق الوكيل وواجباته ومسؤوليته. والفصل الرابع تحت عنوان حقوق المستفيدين وحمايتهم. والفصل الخامس تحت عنوان انتهاء الوكالة. والفصل السادس تحت عنوان توجيه الوكيل، ويحتوي على الرخصة ورقابة المتاجرة. والفصل السابع تحت عنوان الموظفون وبيان صلاحيات الموظفين. والفصل الثامن تحت عنوان العقوبات والتقادم وهيئة تغريم الجريمة، ويحتوي على العقوبات الإدارية والجنائية والتقادم وهيئة تغريم الجريمة. ويهدف هذا القانون إلى معالجة عقبات التي يواجه المستثمرون في تعبئة الموارد المالية للاستثمار وخاصة في سوق الأوراق المالية التايلاندية، وجاء هذا القانون لإيجاد شركة ذات غرض خاص لإصدار بعض الأوراق المالية، حيث يستخدم هذه الشركة في إصدار الصكوك الإسلامية في تايلاند.

3- المرسوم في قانون الضريبة بشأن تخفيض الضريبة وإعفائه (رقم 554) لسنة 2012م.

أصدر المرسوم في قانون الضريبة بشأن تخفيض الضريبة وإعفائه (رقم 554) لسنة 2012م في 28 نوفمبر 2012م، وتم نشره في الجريدة الرسمية في 11 ديسمبر 2012م، ودخل في حيز التنفيذ في 12 ديسمبر 2012م، واحتوى على 8 مواد. ويلغي المرسوم ضريبة الدخل وضريبة القيمة المضافة على حملة الصكوك والأمن المصدر للصكوك والمنشئ للصكوك بالشروط المعينة، كما يلغي ضريبة التجارة الخاصة ورسوم الطوابع بالشروط الخاصة. ويهدف هذا المرسوم اجتناب ازدواجية الضرائب في الصكوك وعدم الجاذبية في الاستثمار عن طريق الصكوك.

4- اللائحة الوزارية في طلب الرخصة في متاجرة الأوراق المالية (رقم 2) لسنة 2012م.

أصدر اللائحة الوزارية في طلب الرخصة في متاجرة الأوراق المالية لسنة 2008م استنادا إلى المادة 7 والمادة 90 الفقرة 4 لقانون الأوراق المالية وهيئة الأوراق المالية لسنة 1992م في 25 يناير 2008م،

واحتوى على 3 فصول من طالب الرخصة واجراءات طلب الرخصة وإصدار رخصة متاجرة الأوراق المالية وإرجاع الرخصة، مشتملة على 30 بنداً، وقد تم تعديل عليها 3 مرات وهي مرتان في سنة 2012م و 2014م. وقد أضافت اللائحة الوزارية في طلب الرخصة في متاجرة الأوراق المالية (رقم 2) لسنة 2012م رخصة في متاجرة الصكوك من ضمن اللائحة الوزارية، ولم تكن موجودة من قبل، وذلك لتسهيل عملية متاجرة الصكوك الإسلامية.

5- تعليمات هيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية في قواعد متعلقة بالوكيل في معاملات متعلقة بالصكوك لسنة 2010م.

أصدرت هيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية التايلاندية تعليمات هيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية التايلاندية رقم أد. 18/2010م في قواعد متعلقة بالوكيل في معاملات متعلقة بالصكوك في 26 نوفمبر 2010م، ودخل في حيز التنفيذ في 16 ديسمبر 2010م، استناداً إلى المادة 8، 11، 12(3)، 13، 37(4)، 54، 55(3)، 56، 58 و 59 الفقرة 4 من القانون في وكالة المعاملات في سوق الأوراق المالية لسنة 2007م، واحتوى على 5 فصول و 16 بند من رخصة الأمين المصدر الصكوك وتأسيس صندوق الترس إعلان تأسيس صندوق الترس للأمين المصدر للصكوك وواجبات الأمين على الصكوك وتسجيل حملة الصكوك والبيانات في الصكوك والتاريخ الذي يعمل به القانون. وتهدف هذه التعليمات إلى تطوير الأدوات المالية الإسلامية بواسطة الترس، ولحماية حقوق المستثمرين عن طريق الأمين على الصكوك.

6- تعليمات مكتب هيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية في قواعد وكيفية إعداد نشرة الإصدار لسنة 2011م.

أصدر مكتب هيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية التايلاندية تعليمات مكتب هيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية التايلاندية برقم س ج. 43/2010م في قواعد وكيفية إعداد نشرة الإصدار لسنة 2011م في 28 ديسمبر 2010م، ودخل في حيز التنفيذ في 1 مارس 2011م، استناداً إلى البند 1/10 الفقرة 2 من تعليمات هيئة سوق رأس المال في بندين، مبيناً قواعد وكيفية إعداد نشرة الإصدار من معلومات أساسية وهامة ومواصفات خاصة بالإضافة إلى أهم مخاطر الصكوك الإسلامية.

7- تعليمات مكتب هيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية في بيانات عقد الترس لسنة 2010م.

أصدر مكتب هيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية التايلاندية تعليمات مكتب هيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية التايلاندية رقم س ب. 4/2010م في بيانات عقد الترس لسنة 2010م في 1 فبراير 2010م، ودخل في حيز التنفيذ في 1 مارس 2010م، استناداً إلى المادة 9 و 15 من القانون في وكالة المعاملات في سوق الأوراق المالية لسنة 2007م، مبيناً أدنى المعلومات اللازمة في عقد الترس.

8- تعليمات هيئة سوق رأس المال في نظام إصدار الصكوك واكتتابها وإفصاحها لسنة 2011م.

أصدرت هيئة سوق رأس المال تعليمات هيئة سوق رأس المال رقم ت د 2011/2 في نظام إصدار الصكوك واكتتابها وإفصاحها لسنة 2011م استنادا إلى المادة 6/16 من قانون الأوراق المالية وهيئة الأوراق المالية لسنة 1992م مع القانون المعدل رقم 4 لسنة 2008م في 10 يناير 2011م، واحتوى على خمسة أبواب و58 بنداً من طلب الرخصة وإصدارها في إصدار الصكوك الجديدة والشروط التي يجب التزامها بعد حصول على الرخصة، وتقديم استمارة بيانات الصكوك، وحجز الصكوك وتداولها وتوزيعها، وإفصاح البيانات المالية وتقرير الأمين المصدر للصكوك ومنشئ للصكوك، وتم التعديل عليها 7 مرات وهي مرتان في سنة 2011م، سنة 2012م، سنة 2013م، سنة 2014م، سنة 2015م وسنة 2017م.

الفقرة الثالثة : المقترحات في تطوير الصكوك الإسلامية في تايلاند

أثبتت تجربة الصكوك الإسلامية في تايلاند وجوده وتطوره قانونياً وتنظيماً فقط دون إثبات وجودها الحقيقي في الواقع لوجود بعض التحديات القانونية والضريبية من سنة 2009م إلى سنة 2017م، وإن حداثة صناعة الصكوك الإسلامية في تايلاند وعدم نضجها بالشكل الكافي، جعلها تواجه مجموعة من التحديات القانونية والشرعية والتنظيمية، والتي قد تحد من نموها محلياً وعالمياً.

وقد اقترح الباحث في سبيل تطوير الصكوك في تايلاند بمقترحات يمكن صياغتها في النقاط التالية:

1- إنشاء قسم خاص للأدوات المالية الإسلامية في هيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية يقوم بدراسة كافية وشافية بما يتعلق بالأدوات المالية الإسلامية ومنها الصكوك الإسلامية، مع تشجيع الدراسات والبحوث المتعلقة بالصكوك وخاصة مجالات تطبيقها في تايلاند، ووضع الخطة الاستراتيجية المرحلية في تطوير الصكوك في تايلاند.

2- إنشاء هيئة شرعية مستقلة لدى هيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية للإشراف على عملية إصدار الصكوك وتداولها، ويقوم بالرقابة والتدقيق الشرعي وتقديم الاستشارات وإصدار القرارات والتوعية والتوجيه والتدريب للعاملين وتفعيل وتطوير الأدوات المالية بالتنسيق مع قسم الأدوات المالية الإسلامية لأن وجود هيئة شرعية مستقلة في هيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية التايلاندية سيعزز الثقة لدى المستثمرين وجمهور المتعاملين بهذه المؤسسات للاطمئنان بأن جميع أنشطتها وأعمالها مطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية.

3- العمل على إعداد الكوادر البشرية اللازمة وتأهيلها للعمل في صناعة الصكوك ورفع كفاءات العاملين فيها من خلال إقامة الدورات وورشات العمل والندوات والمؤتمرات المخصصة لذات الصلة.

4- جعل الصكوك أداة في إدارة السيولة للمؤسسات المالية الإسلامية من المصرفية الإسلامية والتكافل (التأمين الإسلامي) والصناديق الاستثمارية الإسلامية.

5- العمل على تخفيف أو إلغاء كافة القيود المفروضة على الصكوك الإسلامية كالضرائب، وذلك لإزالة العقوبات القانونية في التطبيق العملي بغرض تشجيع واستقطاب المستثمرين، والتحرك نحو إبرام

اتفاقيات الضرائب المتراكمة مع الدول المتقدمة في إصدار الصكوك التي لم يتم توقيعها مثل قطر والسعودية وغيرها.

6- ضرورة تطوير الصكوك الإسلامية مع متطلبات العصر والتزامها بالأطر الشرعية، وذلك بالجمع بين المصادقية الشرعية والهندسة الإسلامية المبتكرة والكفاءة الاقتصادية.

المصادر والمراجع

- القوانين واللوائح الوزارية والتعليمات
تعليمات مكتب هيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية التايلاندية رقم س ب. 4/ 2010م. في بيانات عقد الترسل لسنة 2010م
تعليمات مكتب هيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية التايلاندية رقم س ج. 43/ 2010م. في قواعد وكيفية إعداد نشرة الإصدار لسنة 2011م
تعليمات هيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية التايلاندية رقم أد. 18/ 2010م. في قواعد متعلقة بالوكيل في المعاملات متعلقة بالصكوك
تعليمات هيئة سوق رأس المال رقم ت د 2/ 2011م. في نظام إصدار الصكوك واكتتابها وإفصاحها لسنة 2011م
اللائحة الوزارية في طلب الرخصة في متاجرة الأوراق المالية (رقم 2) لسنة 2012م.
قانون الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية لسنة 1992م.
قانون رقم 10 لسنة 2013م بشأن إصدار قانون الصكوك المصري.
قانون رقم 30 لسنة 2012م قانون صكوك التمويل الإسلامي الأردني.
القانون في وكالة المعاملات في سوق الأوراق المالية لسنة 2007م.
جرين تيد وانيج. 2003. النقود والمصارف. بانكوك : مطبعة أوديان ستور.
زكريا هاما. 2016. "المصرف الإسلامي بتايلاند : الواقع والتحديات" في مجلة النور. كلية الدراسات العليا جامعة فطاني تايلاند. س. 11. ر. 21. ج. 2. يوليو - ديسمبر 2016.
سوق الأوراق المالية التايلاندية. 2017. التقرير السنوي لسوق الأوراق المالية التايلاندية لسنة 2016.
بانكوك : هيئة سوق الأوراق المالية التايلاندية.
سوق الأوراق المالية التايلاندية. 2016. 40 سنة سوق الأوراق المالية التايلاندية. بانكوك : سوق الأوراق المالية التايلاندية.
سوق دبي المالي. 2014. معايير سوق دبي المالي المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، المعيار رقم 2 لإصدار وتملك وتداول الصكوك.

السوق المالية الإسلامية الدولية. 2017. **تقرير الصكوك**. السوق المالية الإسلامية الدولية : المنامة. إبريل 2017.

العراقي مصطفى، حمو سعدية. 2017. "دور الصكوك الإسلامية في تمويل الاقتصاد - ماليزيا أنموذجا". في **مجلة البشائر الاقتصادية**. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير. جامعة طاهري محمد بشار. الجزائر. م3. ع1.

مجلس الخدمات المالية الإسلامية. 2009. **معيار متطلبات كفاية رأس المال للصكوك والتصكيك والاستثمارات العقارية**. 2009، 1-1.

مجمع الفقه الإسلامي الدولي. 2009. **قرار رقم 178 (19/4) بشأن الصكوك الإسلامية وتطبيقاتها المعاصرة وتداولها**. 19. 26-30 إبريل 2009.

محمد ليبيا، زكريا هاما. 2013. "تجربة صناعة التكافل في تايلاند : منتجات موانج قهاي للتكافل أنموذجا". في **مجلة النور**. كلية الدراسات العليا. جامعة فطاني تايلاند تايلاند. س8. ر14. ج1. يناير - يونيو 2013.

نوال عبدالله. 2011. "الصكوك الإسلامية ودورها في تطوير السوق المالية الإسلامية تجربة السوق المالية الإسلامية الدولية - البحرين" في **مجلة الباحث**. جامعة قاصدي مرباح ورقلة الجزائر. ع9. 2011. هيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية التايلاندية. 2019. "أخبار هيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية التايلاندية". رقم 2009/98. 24 نوفمبر 2009.

هيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية التايلاندية. 1995. **التقرير السنوي لهيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية التايلاندية لسنة 1992-1994**. بانكوك : هيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية التايلاندية.

هيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية التايلاندية. 2009. **التقرير السنوي لهيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية التايلاندية لسنة 2009**. بانكوك : هيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية التايلاندية.

هيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية التايلاندية. 2017. **التقرير السنوي لهيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية التايلاندية لسنة 2016**. بانكوك : هيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية التايلاندية.

هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية. 2007. **المعايير الشرعية**. البحرين : هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية. رقم 17. بند 2.

مقابلة شخصية مع مساعد مدير قسم السندات بهيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية التايلاندية.